

شراكة مهنية
بين
الكلية التطبيقية بجامعة أم القرى
و

.....

شراكة مهنية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين؛ وبعد:

بعون الله وتوفيقه تم توقيع هذه الشراكة المهنية يوم بتاريخ / / ١٤٤٥هـ الموافق: / / ٢٠٢٤م بين كلٍ من:

- الكلية التطبيقية بجامعة أم القرى، وعنوانها ص.ب (٧٤٨١) – الرمز البريدي (٢٤٢٤٣) مكة المكرمة – العزيزية – المملكة العربية السعودية، الهاتف (٠٠٩٦٦١٢٥٥٠٤٧٤٢)، الموقع الإلكتروني: <https://uqu.edu.sa/applied>، و بريد إلكتروني applied@uqu.edu.sa، يمثلها في التوقيع على هذه الشراكة: سعادة الأستاذ الدكتور/ صالح بن عبد الله الفريح، بصفته الرئيس التنفيذي للكلية التطبيقية، ويشار إليها بـ (الطرف الأول).
- وعنوانها ص.ب () الرمز البريدي ()، الهاتف ()، و بريد إلكتروني: يمثلها في التوقيع على هذه الشراكة سعادة /، بصفته، ويشار إليها بـ (الطرف الثاني).
ويشار إليهما مجتمعين بـ (الطرفان أو الطرفين).

تمهيد

نظراً لكون جامعة أم القرى مؤسسة عامة علمية تقدم عدداً من البرامج العلمية والمهنية والتدريبية، وتواكب احتياج سوق العمل من خلال الكلية التطبيقية، ونظراً لكون الطرف الثاني بيت خبرة سعودي نشاطه أحد المجالات التي تقدم الجامعة فيه برامج مهنية وتدريبية واستشارية ، فقد اتفق الطرفان وهما بكامل أهليتهما المعتمدة شرعاً على إبرام هذه الشراكة ، في إطار تعزيز الشراكات ووفقاً للمواد التالية :

المادة الأولى: (الزامية التمهيد)

يعد التمهيد جزءاً لا يتجزأ من هذه الشراكة، ومكماً لها، يقرأ ويفسر معها.

المادة الثانية: (الغرض من الشراكة)

اتفق الطرفان على تعزيز أواصر التعاون في المجالات التدريبية والتأهيلية والاستشارية.

المادة الثالثة: (مجالات الشراكة)

يشمل نطاق التعاون المجالات التالية:

١. التعاون في مجال التدريب وتمكين العمل التطوعي.



٢. التعاون في مجال توظيف الكوادر السعودية المؤهلة في ضوء البرامج المشتركة عند وجود الاحتياج لدى شركاء الطرف الثاني.
٣. التعاون في استحداث البرامج التدريبية والتأهيلية والدبلومات التي يحتاج إليها سوق العمل في مجال العمل التطوعي، وإتاحة فرصة تقديم البرامج من قبل ذوي الخبرة من منسوبي الطرف الثاني.
٤. التعاون في مجال التعليم والتدريب.
٥. التعاون في بناء الخطط والمقررات الدراسية للبرامج التدريبية والتأهيلية والدبلومات.
٦. الدعم بتقديم الاستشارات العلمية والمهنية.
٧. إقامة برامج تدريبية لمنسوبي الطرفين.
٨. إيجاد تجربة محاكاة للمستفيدين تسهم في تنمية مهاراتهم؛ من خلال تمكين المستفيدين من الاستفادة من الخبرات والبيئة المتوفرة لدى الطرف الأول.
٩. إقامة لقاءات تثقيفية في المجال المشترك بين الطرفين، وأخلاقيات العمل فيه.
١٠. إيجاد فرص للاستفادة من الكفاءات الموجودة لدى الطرفين.

المادة الرابعة: (أهداف الشراكة)

١. تحدد هذه الشراكة الأهداف منها بين الطرفين ونطاقها في مجال العمل التطوعي وتمكينه، وينبثق عنها برامج عمل، ومشاريع تنفيذية لتفعيل هذا التعاون؛ وفق مذكرات تفاهم، أو عقود خدمات تفصيلية.
٢. يسعى الطرفان للعمل بروح التعاون لتحقيق الأهداف المرجوة من عقد الشراكة المهنية، وتقديم التسهيلات اللازمة والضرورية المتاحة سعياً لتنفيذها.
٣. لا يترتب على عقد الشراكة المهنية هذا أي التزامات مالية أو قانونية على أي طرف تجاه الآخر، ولا يمثل هذا العقد اتفاقاً ملزماً بين الطرفين لقبول أي مشروع أو برنامج موضوع العقد أو التعاقد بموجبه.
٤. يحق للطرفين قبول أي مشروع أو برنامج عمل أو رفضه بدون إبداء أسباب، وفي حال القبول يتم الاتفاق على ذلك بعقد مستقل أو ملحق عقد تُبين فيه التزامات كلا الطرفين.
٥. لا يترتب على رفض المشروع أو برنامج العمل المنبثق عن عقد الشراكة هذا أي التزامات مالية أو قانونية على أي طرف تجاه الآخر.
٦. في حال موافقة الطرف الثاني على المشروع أو برنامج العمل المقدم من الطرف الأول يقوم الطرفان بتوقيع عقد مستقل يوضح مسؤوليات كل طرف وتحديد الترتيبات النظامية والتعاقدية اللازمة للبدء في إجراءات التعاقد والحصول على الموافقات اللازمة، وتحديد التزامات كلا الطرفين وحقوقهما ومسؤولياتهما.

المادة الخامسة: (آلية العمل)

بموجب هذه الشراكة المهنية يعين كل طرف منسقاً يمثله، ومن خلالهما تتم أعمال التنسيق، وتفعيل وإدارة بنود الشراكة المهنية، ووضع آلية العمل، ومتابعة الأداء، وإعداد تقارير الإنجاز، ومخرجات الشراكة بين الطرفين؛ وتقدم جهتا التنسيق تقريراً مفصلاً كل ستة أشهر، يوضح الإنجازات والمعوقات -إن وجدت- وطرق قياس الأداء، ويتم تبادل تلك التقارير بين الإدارة العليا للطرفين.

تنسيق الشراكة	الطرف الأول	الطرف الثاني
اسم الجهة / المنسق		
البريد الإلكتروني		
جوال		

المادة السادسة: (مهام الطرفين محل هذه الشراكة)

لا تُرتب هذه الشراكة المهنية أي التزامات مالية على الطرفين، ويجوز أن ينبثق عنها مشروعات مشتركة بين الطرفين يتم الاتفاق عليها بعقود منفصلة.

أولاً: المهام التي تقدم من الطرف الأول

1. توفير المكان المناسب لأعضاء الطرف الثاني لإقامة دورات أو ورش عمل للمستفيدين.
2. تزويد الطرف الثاني بقائمة أسماء الخريجين والخريجات من البرامج المشتركة.
3. تمكين الطرف الثاني من المشاركة في الندوات وورش العمل والفعاليات ذات العلاقة.
4. دعوة الطرف الثاني للمشاركة في البرامج ذات العلاقة.
5. تقديم الدعم الإداري والفني لموضوع هذه الشراكة، على ألا يترتب على ذلك أي التزامات مالية على الطرف الأول.
6. يكون تنفيذ هذه المهام وغيرها من المهام اللازمة لتحقيق أهداف هذه الشراكة حسب الإمكانيات المتاحة للطرف الأول.

ثانياً: المهام التي تقدم من الطرف الثاني

1. تقديم البرامج والمشاريع التدريبية في مجالات تمكين العمل التطوعي.
2. تقديم خدمات، واستشارات تدريبية، وأكاديمية، وبحثية.
3. مساعدة الطرف الأول في تنمية مهارات مستفيديه وفق ما تتطلبه البرامج المشتركة.
4. التعاون في تنظيم الفعاليات وورش العمل والدورات المتخصصة في مجال العمل التطوعي.
5. يكون تنفيذ هذه المهام وغيرها من المهام اللازمة لتحقيق أهداف هذه الشراكة حسب الإمكانيات المتاحة للطرف الثاني.

المادة السابعة: (مدة الشراكة)

مدة هذه الشراكة ثلاثة سنوات ميلادية؛ تبدأ من تاريخ التوقيع عليها، واعتمادها من الطرفين، ويحق لأي من الطرفين إنهاؤها في أي وقت؛ على أن يقدم الطرف الراغب في الإنهاء إشعاراً خطياً للطرف الآخر، على العناوين الواردة في صدر الشراكة، بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر قبل الإنهاء، ولا يؤثر إنهاء العمل بالشراكة في المشاريع والبرامج القائمة حتى الانتهاء منها.

المادة الثامنة: (المراسلات)

تمت المراسلات والمخاطبات والتبليغات والإخطارات والاجتماعات الدورية والرسمية بين الطرفين فيما يخص هذه الشراكة وفق خطابات رسمية من قبل الطرفين على العناوين الواردة في صدر هذه الشراكة، ويلتزم كل من الطرفين بإشعار الطرف الآخر بأي تعديل أو تغيير يطرأ عليها أثناء سريان هذه الشراكة، وإلا تعد كل المراسلات صحيحة ومنتجة لأثارها.

المادة التاسعة: (التعويض أو المسؤولية)

لا يتحمل أي طرف في عقد الشراكة المهنية هذا أي مسؤولية تجاه أي طرف آخر عن أي أضرار، أو خسائر تجارية، أو ضياع فرص، أو أرباح بصورة مباشرة، أو غير مباشرة على الطرف الآخر، باستثناء ما قد يترتب على مخالفة أحد الطرفين للالتزامات السرية أو انتهاك حقوق الملكية الفكرية.

المادة العاشرة: (العلاقة بين الطرفين)

- لا يوجد في عقد الشراكة المهنية هذا سواء بشكل مباشر أو غير مباشر ما يتضمن وجود أو إنشاء أي علاقة تعاقدية ملزمة للطرفين، أو وعد بالتعاقد وعليه لا يحق لأي طرف القيام بأي عمل أو فرض التزام من أي نوع سواء بشكل صريح أو ضمني، أو التصرف نيابة عن الطرف الآخر بأي شكل قد يترتب عليه أي التزامات، أو التصرف نيابة عن الطرف الآخر. ويظل الطرفان في كل الأوقات في علاقتهما مع بعضهما الآخر كأطراف مستقلة.
- لا يحق لأي من الطرفين التصرف بالنيابة عن الطرف الآخر أو عن العاملين لديه أو تمثيله لدى أي طرف آخر في أي شأن.
- عقد الشراكة المهنية هذا غير ملزم قانونياً أو مالياً على أي من الطرفين، ويقصد به إبداء النوايا الحسنة للتعامل والتعاون بين الطرفين.

المادة الحادية عشر: (أحكام عامة)

1. يمكن التعديل أو التنقيح أو الحذف أو الإضافة على هذه الشراكة بموجب (عقد مستقل أو ملحق عقد) خطي موقع من الطرفين، ويعد هذا العقد أو الملحق جزءاً لا يتجزأ من هذه الشراكة.



٢. تظل جميع مهام الطرفين في هذه الشراكة سارية إذا أصبحت هذه الشراكة جزءاً أو مكملَةً لعقود خدمات أو مشاريع تنفيذية لاحقة، وتعتبر هذه الشراكة متضمنة فيها ما لم ينص صراحة خلاف ذلك.
٣. لا يخل هذا العقد بحق كل طرف في إبرام شراكات مماثلة مع أطراف أخرى بشرط ألا تتعارض مع أحكام هذه الشراكة.
٤. تخضع هذه الشراكة للأنظمة والقوانين بالمملكة العربية السعودية، وتفسر أحكامها على أساسها.

المادة الثانية عشر: (نسخ العقد)

حُررت هذه الشراكة في مدينة بتاريخ / / ١٤٤٥هـ، الموافق / / ٢٠٢٤م، من نسختين أصلية باللغة العربية، وقد تسلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها وفق الأنظمة والتعليمات.

الطرف الثاني

.....
يمثلها:
.....

التوقيع

الختم

الطرف الأول

الكلية التطبيقية بجامعة أم القرى
يمثلها: الرئيس التنفيذي للكلية
أ. د. صالح بن عبد الله الفريح

التوقيع

الختم